

أعلام السنة المنشورة لاعتقاد الطائفة الناجية المنشورة (هـ) |

شرح الشيخ صالح العصيمي

صالح العصيمي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد احسن الله اليكم.

قال الشيخ حافظ رحمه الله تعالى سؤال ما دليل - 00:00:00

والزكاة جواب قال الله تعالى فان تابوا اقاموا الصلاة واتوا الزكاة فخلوا سبيلهم وقال تعالى فان تابوا واقاموا الصلاة واتوا الزكاة فاخلواكم في الدين. وقال تعالى وما انظروا انا ليعبدوا الله مخلصين له دين حنفاء. ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة. الاية - 00:00:20 وغيرها لا يزال المصنف رحمه الله تعالى يذكر ما يتعلق بالاركان الخمسة التي ذكر وانها اركان الاسلام بعد ان بين تعريفه. ومن جملة تلك الاركان الصلاة والزكاة. وقد اورد سؤالاً يتعلق بها فقال ما دليل الصلاة والزكاة؟ واورد في ذلك ايا من القرآن الكريم - 00:00:50 وهؤلاء الايات تدل على وجوب الصلاة والزكاة تارة بتعليق تخلية السبيل عليها كما قال في الاية الاولى فان تابوا واقاموا الصلاة ثم قال فخلوا سبيلهم. وتارة بتعليق الاخوة الدينية عليها وتارة في بيان كونها مأموراً بها كما قال تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله حتى ذكر اقامة - 00:01:20

الصلاة وابتاء الزكاة. فهؤلاء الايات دالة على ان الصلاة والزكاة مما امر الله سبحانه وتعالى به وقد دل حديث ابن عمر في الصحيحين بني الاسلام على خمس انها من اكد المأمورات لانها من جملة - 00:01:50

الاركان ومن مآخذ التصرف القرآني الاقتران بين الالفاظ كالاقتران بين الصلاة والزكاة حيث ذكر فان الله عز وجل قرن بينهما كثيراً في ايات عديدة. وانما وقع القرن بينهما لان اعظم العمل المتعلق بالبدن هو الصلاة واعظم العمل المتعلق بالمال - 00:02:10 والزكاة ففي الصلاة تقوية للبدن وفي الزكاة تنمية للمال. فلاحظ هذا المعنى قرن انهما في التصرف القرآني ويقابل هذا القرن الافراد. وسيأتي له مثال فيما يستقبل. والصلاة هي ركن من اركان الاسلام هي الصلوات الخمس دون غيرها. والزكاة التي هي ركن من اركان الاسلام هي زكاة الاموال. دون غيرها - 00:02:40

فليس الزكاة الفطر من جملة الزكاة المعدودة ركناً لانها زكاة بدن وليست زكاة مال. نعم احسن الله اليكم. سؤال ما دليل الصوم؟ جواب قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام - 00:03:10

كما كتب على الذين من قبلكم وقال تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه. الايات وفي حديث الاعرابي اخبرني بما فرض الله علي من الصيام. فقال شهر رمضان الا ان تطوع شيئاً - 00:03:30

ذكر المصنف رحمه الله تعالى سؤالاً اخر يتعلق باركان الاسلام وهو ما دليل الصوم ثم اجاب عنه بايراد ايتين احدهما قوله تعالى يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام وهذا دال على فرضه - 00:03:50

والاخرى قوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه. وهذه دالة على تعيين المفروض فان المفروض من الصيام هو صيام شهر رمضان ثم اتبع الايتين بحديث طلحة بن عبيد الله في الصحيحين واللفظ للبخاري وفيه - 00:04:10

ان الاعرابي سأل النبي صلى الله عليه وسلم اخبرني ما فرض الله علي من الصيام فقال شهر رمضان الا ان تتطوع بان فالصوم الذي هو ركن من اركان الاسلام هو صوم رمضان دون غيره من الصيام - 00:04:30

الواجب كصيام النذر او الكفارة او غيرها فلا يدخلان في حقيقة الركن. وانما هما صيام واجب فحسب. نعم. احسن الله اليكم. سؤال

ما دين الحج؟ جواب قال الله تعالى واتموا الحج - 00:04:50

العمرة لله. وقال تعالى ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا. وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله كتب عليكم الحج.

الحديث في الصحيحين وتقدم حديث جبريل وحديث بني - 00:05:10

على خمس وغيرها كثير. ذكر المصنف رحمه الله تعالى سؤالا به يتم عد اركان الاسلام الخمسة وهو ما دليل الحج؟ واورد على ذلك ايتين اولاهما قوله تعالى واتموا الحج والعمرة لله وهذه الآية دالة على وجوب الاتمام بعد الشروع. وليست دالة على الوجوب ابتداء -

00:05:30

ان لكن بعض اهل العلم يستدل بها بناء على ان ما امر باتمامه انما امر بذلك باصله فيكون دالا على وجوب اصله. فان الذي يجب

اتمامه انما هو الواجب. واما النفل - 00:06:00

عند جمهور اهل العلم لا يجب اتمامه. واما الآية الثانية فهي قوله تعالى ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا. وهذه الآية

دالة على ايجاد الحج. لذكر على فيها. فان علا موضوعه في خطاب الشرع للدلالة - 00:06:20

على الامر كما ذكره ابن القيم في بدائع الفوائد والصنعاني في شرح منظومته في اصول الفقه كما ان في تمام الآية دليلا اخر على

الوجوب وهو قوله تعالى ومن كفر فان الله غني عن العالمين. فان الكفر لا يطلق - 00:06:40

والا على ترك واجب سواء كان كفرا اصغر او كفرا اكبر. ثم ذكر المصنف رحمه الله تعالى حديثا من سنة وهو ان الله تعالى كتب عليكم

الحج. وهو بهذا اللفظ عند النسائي وقد عزاه المصنف الى الصحيح - 00:07:00

وانما الذي في صحيح مسلم دون البخاري حديث ابي هريرة ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا لفظ الكتب فليس فيهما.

وتقدم حديث جبريل الطويل من رواية عمر وكذلك حديث بني الاسلام على خمس - 00:07:20

هو دال على وجوب الحج. والحج الذي هو ركن من اركان الاسلام هو حج بيت الله الحرام مرة واحدة في العمر. فهذا هو الركن فاذا

جاء به الانسان سقطت من ذمته المطالبة بالوفاء به وكان ما وراءه نفل - 00:07:40

نعم احسن الله اليكم سؤال ما حكم من جحد واحدا منها او اقر به واستكبر عنه؟ جواب يقتل كفرا كغيره من المكذبين والمستكبرين

مثل ابليس وفرعون. لما بين المصنف رحمه الله تعالى الادلة - 00:08:00

على اركان الاسلام الخمسة اورد سؤالا يتعلق بحكم جحدها بالا يقر العبد بها بل ينكرها ويستكبر عنها. فقال ما حكم من جحد واحدا

منها واقر به واستكبر عنه. والفرق وبين الجحد والاستكبار ان الجاحد غير مقر بالكلية. اما المستكبر فانه مقر - 00:08:20

بوجوب ما ذكر له الا انه مستكبر عنه. وفي الحاليين فان الجحد والاستكبار كفر فان من انواع الكفر كفر الجحود وكفر الاستكبار

سيذكره المصنف في محله اللائق من هذا الكتاب وهذا محل - 00:08:50

اتفاق بين اهل العلم ان من جحد شيئا من اركان الاسلام او اقر به لكن استكبر عنه ولم يمثله استكبارا هذا كافر خارج من الملة. نعم.

احسن الله اليكم. ما حكم من اقر بها ثم تركها لنوع تكاسل - 00:09:10

او تأويل جواب اما الصلاة فمن اخرها عن وقتها بهذه الصفة فانه يستتاب فان تاب والا قتل حد لقوله تعالى فان تبوأ اقاموا الصلاة

واتوا الزكاة فخلوا سبيلهم. وحديث فامرت ان اقاتل الناس الحديث وغيره. واما الزكاة فان كان مانعها ممن له شوكة له اخذها الامام -

00:09:30

ومنه قهرا ونكلا باخذ شيء من ماله. لقوله صلى الله عليه وسلم ومن منعها فان وشطر ماله معها. الحديث. وان كانوا جماعة ولهم

شوكة وجب على الامام قتالهم حتى يؤدوها - 00:10:00

للايات والاحاديث السابقة وغيرها. وفعله ابو بكر والصحابة رضي الله عنهم اجمعين. واما فلم يردوا فيه شيء ولكن يؤدبه الامام او

نائبه. بما يكون زجرا له ولا مثاله. واما الحج فكل عمر العبد وقت له لا يفوت الا بالموت. والواجب فيه المبادرة. وقد جاء الوعيد

الاخروي في - 00:10:20

فيه ولم ترد فيه عقوبة خاصة في الدنيا. ذكر المصنف رحمه الله تعالى سؤالا يتعلق وبحال اخرى في حق من ترك هذه الاركان وهو

من تركها لتكاسل او تأويل فقال - 00:10:50

ما حكم من اقر بها ثم تركها لنوع تكاثر او تأويل ومتعلق السؤال هو الاركان العملية الاربعة الصلاة والزكاة والصوم والحج دون

الشهادتين. فان الشهادتين لا يثبت اسلام العبد الا - 00:11:10

من اقرار بهما ولا يتصور ان يتركهما تكاسلا او تأويلا. فالترك المتعلق بالتكاسل والتأويل منحصر في الاركان العملية الاربعة. وقد بين

المصنف حكم ذلك. فقال اما الصلاة فمن اخرجها عن وقتها بهذه الصفة - 00:11:30

اي تكاسلا او تأويلا فانه يستتاب فان تاب والا قتل حدا. اي لا كفرا فانما آ يقتل عقوبة له على الترك. وهذا المذهب ينسب في تأليف الفقهاء للجمهور. ومرادهم بالجمهور قول المذاهب الاربعة فان اكثر فقهاء المذاهب الاربعة على ما استقرت عليه المذاهب -

00:11:50

يقولون انه لا يقتل كفرا واما باعتبار الادلة فان اكثر الصحابة والتابعين على ان انه يقتل كفرا بل لا يكاد يوجد خلاف معتد به بين

الصحابة حتى قال عبدالله بن شقيق العقيري فيما رواه الترمذي بسند - 00:12:20

صحيح ما كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يرون شيئا من الاعمال تركه كفر الا الصلاة. وهذا نص في اجماع وانهم كانوا يرون

ان ترك الصلاة كفر. وعلى هذا دلت ادلة كثيرة. وهو المذهب المنصور باعتبار - 00:12:40

الادلة وقد مشى المصنف رحمه الله تعالى على القول الاخر باعتبار مذهبه فانه شافعي المذهب مع تأثر بمذهب اهل الحديث تبعا لشيوخه القرعاوي رحمه الله تعالى. واما الزكاة فقد بين المصنف حكمها بان من منعها اما ان تكون له شوكة او لا شوكة له فان كانت له

شوكة - 00:13:00

جماعة فانه يجب على الامام ان يقاتلهم حتى يؤدوها. للآيات والاحاديث السابقة واستقر على ذلك عمل الصحابة مع ابي بكر الصديق

رضي الله عنه لما قاتل مانع الزكاة. واما ان كان مانعها لا شوكة له بل هو واحد فان - 00:13:30

ان الامام يأخذها منه قهرا اي غصبا وينكله باخذ شيء من ماله بما رواه احمد وغيره بسند حسن ان النبي صلى الله عليه وسلم قال

ومن منعها فان اخذوها وشطر ماله اي نصف ماله. وهذا قول الشافعي في القديم وهو - 00:13:50

مذهب احمد وعد من مفردات المذهب اي التعزير باخذ نصف المال من الممتنع عن اداء الزكاة فتؤخذ الزكاة وشطر المال ثم ذكر ما

يتعلق بتارك الصيام فقال واما الصوم فلم يرد فيه شيء ولكن يؤدبه الامام او نائبه بما يكون زجرا له - 00:14:10

اول امثاله ان يعزره تأديبا وتقديره يختلف باختلاف الاشخاص والاحوال والازمنة والامكنة. واما الحج فقال فكل عمر العبد وقت له لا

يفوت الا بالموت. والواجب فيه المبادرة. فلا يجوز للانسان - 00:14:30

ان يؤخره مع القدرة عليه. لان الصحيح ان الامر به للفور. وانما اخره النبي صلى الله عليه وسلم لما اقتضى ذلك. فمن وجد قدرة عليه

فانه يجب عليه ذلك. فقول المصنف فكل - 00:14:50

للعبد وقت له اي اذا لم توجد القدرة. اما اذا وجدت القدرة فانها تجب المبادرة. ثم ذكر ان لم يرد فيه عقوبة خاصة في الدنيا وانما جاء

الوعيد الاخروي في التهاون فيه. ورويت في الوعيد على - 00:15:10

ترك الحج احاديث ضعاف من اقواها حديث انس عند ابن ماجة ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل وفي كل عام فقال لو قلت نعم

لوجبت ولو وجبت لم تقوموا بها ولو لم تقوموا بها لعذبتم. وهذا الحديث له - 00:15:30

وان كان ظاهر اسناده الصحة والاهل المروية في الوعيد الاخروي على الحج مما هو مرفوع لا يثبت منه شيء وانما فيه اثار عن عمر

وعلي اصحها ما رواه البيهقي عن عمر رضي الله عنه انه قال من اطاق الحج فلم يحج فليمت يهوديا - 00:15:50

او نصرانيا ومعلوم ما رتب من الوعيد الاخروي لليهود والنصارى. نعم. احسن الله اليكم. سؤال ما هو الايمان جواب الايمان قول وعمل

قول القلب واللسان وعمل القلب واللسان والجوارح يزيد بالطاعة وينقص بالمعروف - 00:16:10

معصيتي ويتفاضل اهله فيه. بعد ان فرغ المصنف رحمه الله تعالى مما يتعلق بالمرتبة الاولى من مراتب الدين وهي مرتبة الاسلام

معها بالمرتبة الثانية وهي الايمان. فاستفتح ذلك بالسؤال عن الامام بقوله ما هو الايمان؟ ثم - 00:16:30

اجاب بطرف من اعتقاد اهل السنة فيه فقال الايمان قول وعمل الى اخر ما ذكر. وسيفصل رحمه الله تعالى كان هذا الجواب في

الاسئلة والاجوبة المستقبلية. نعم. احسن الله اليكم. سؤال ما الدليل على كونه قولاً وعملاً - [00:16:50](#)

قال الله تعالى ولكن الله حبيب اليكم الايمان وزينه في قلوبكم. الاية وقال فامنوا بالله ورسوله. ومعنى الشهادتين اللتين يدخل العبد في الدين الا بهما. وهي من عمل باعتقاداً ومن عمل اللسان نطقاً لا تنفع الا بتواطؤهما وقال تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم -

[00:17:10](#)

يعني صلاتكم الى بيت المقدس قبل تحول القبلة. سمي الصلاة كلها ايماناً وهي جامعة لعمل القلب واللسان والجوارح. وجعل النبي

صلى الله عليه وسلم الجهاد وقيام ليلة القدر وصيام رمضان - [00:17:40](#)

قيامه واداء الخمس وغيرها من الايمان. وسئل النبي صلى الله عليه وسلم اي الاعمال افضل؟ قال ايمان بالله ورسوله. ذكر المصنف

رحمه الله تعالى سؤالاً يتعلق بحقيقة الايمان وهو ما الدليل على كونه - [00:18:00](#)

مولى وعملاً فقال قال الله تعالى ولكن الله حبيب اليكم الايمان وزينه في قلوبكم. وهذا دال على ان مضمّن القلب وتظمّنه القلب يشمل

قول القلب وعمله ثم اتبعه بآية اخرى - [00:18:20](#)

وهي فامنوا بالله ورسوله وهذا كما قال المصنف معنى الشهادتين اللتين لا يدخل العبد في الدين الا بهما فان واجب الايمان بالله ان

نشهد ان لا اله الا هو وواجب الايمان برسوله صلى الله عليه وسلم ان نشهد بانه لا - [00:18:40](#)

يطاع في هذه الامة الا محمد صلى الله عليه وسلم. وهذا من عمل القلب اعتقاداً ومن عمل اللسان نطقاً اذ لا تنفع قولتها باللسان دون

اعتقاد القلب ولا ينفع اعتقاد القلب دون نطق اللسان فلا بد من تواطؤهما ثم اورد - [00:19:00](#)

آية ثالثة وهي قول الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم يعني صلاتكم الى بيت المقدس فانها نزلت في ذلك فسمى الصلاة كلها ايماناً

كما قال البخاري في صحيحه. وهي متضمنة لعمل القلب واللسان والجوارح. ثم ذكر احاديث عن النبي صلى الله عليه - [00:19:20](#)

وسلم فيها نسبة اعمال الى الايمان. فنصوص الشرع دالة على ان الايمان قول وعمل نعم. احسن الله اليكم. سؤال ما الدليل على زيادة

الايمان ونقصانه؟ جواب قوله تعالى يزدادوا ايماناً مع ايمانهم. فقال تعالى وزدناهم هدى. وقال تعالى ويزيد الله لهم دينه - [00:19:40](#)

وقال تعالى والذين اهتدوا زادهم هدى وقال تعالى ويزداد الذين امنوا ايماناً وقال تعالى فاما الذين امنوا فزادتهم ايماناً. وقال تعالى

فاخشوهم فزادهم ايماناً. وقال تعالى وما زادهم الا ايماناً وتسليماً. وغير ذلك من الايات. وقال صلى الله عليه وسلم - [00:20:10](#)

لو انكم تكونون في كل حالة كحالتكم عندي لصافحتكم الملائكة او كما قال صلى الله عليه وسلم ذكر المصنف رحمه الله تعالى سؤالاً

اخر يتعلق بمسألة ثانية من مسائل الايمان وهي زيادته ونقصه - [00:20:40](#)

صانه وورد في ذلك آيات عدة تصرّح بزيادة الايمان. اوردها البخاري في صحيحه عند بيان هذا المقصد من كتاب الايمان. وهؤلاء

الايات تضمنت زيادة الايمان. ولم تتضمن نقصانه تصرّيحاً لكن يفهم ان ما قبل الزيادة فانه يقبل النقص فهذا وجه الاستدلال بها على

الزيادة والنقصان معا - [00:21:00](#)

فانه ما من شيء يقبل ان يزداد فيه الا وهو قابل ان ينقص منه. فدلّت الايات على هذا وذاك وورد المصنف في ذلك حديثاً وهو في

قصة حنظلة رضي الله عنه وفيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:21:30](#)

لو تدومون على ما تكونون عندي في الذكر لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم. اخرجه مسلم بهذا اللفظ فايراد المصنف له

باعتبار حكايته بالمعنى واحتياطاً قال او كما قال للاعلام بانه جاء على رواية - [00:21:50](#)

بالمعنى وهذا الحديث دال على تغير الايمان بتغير الحال. والتغير انما يكون بالنقص لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو تدومون

على ما تكونون عندي بالذكر لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم - [00:22:10](#)

وهم شكوا اليه نسيان ما امرهم به كما قالوا عافسنا الزواج والاولاد فنسينا كثيراً فاشتكوا اليه ما يلحقه من التغير وهذا التغير وانما

يكون بالنقص. وقد استدلل الترمذي رحمه الله تعالى وتبعه المصنف في - [00:22:30](#)

خارج القبول بحديث على نقصان الايمان. ما هو؟ الاحاديث صريح في نقصان الايمان ما الجواب اما نقص ديننا ان لا تصلي انت

الجملة الثانية ها؟ قلت الجملة الثانية هيا تذهب لبي الرجل الحازم من احداكن. قالوا فما نقصان دينها؟ قال ايش - 00:22:50

تمكث الايام تصلي شطردة هي لا تصلي يعني بسبب ماذا بسبب الحيض طيب وين دلالتة على نقصان الايمان ها يا اخي وين دلالتة على نقصان الايمان ايش نقص الدين انه ينقص دينه يعني ينقص ايمانه بسبب ماذا؟ ترك العمل - 00:23:22

طيب ترك العمل اختياري ام اضطراري؟ طيب الله عز وجل يعاقب بنقص الدين عن الاضطرار الذي لا خير للعبد فيه لا كيف الاستدلال؟ الان المرأة تقول انت نقص ايمانها بسبب العارض هذا. نعم - 00:23:47

فكيف يعاقب الله عز وجل عليه يعني كيف تستدل به على نقصان الايمان عند من يترك الطاعة ويفعل المعصية فاولى ان ينقص هذا وجه الاستدلال وجه الاستدلال انه اذا كان ينقص اضطرارا فانه اولى ان ينقص اذا كان باختيار العبد فاذا - 00:24:04

ترك العبد الطاعة باختياره او فعل المعصية باختياره فانه احرى ان ينقص ايمانه. وقد فسر النبي صلى الله عليه وسلم نقص الدين عندها بشيء تعذر فيه وهو تركها للصلاة. فهذا لا يضر ايمانها. لانها تركت بامر - 00:24:26

الشارع فان الشارع نهاها عن ان تصلي حال حيضها. لكن المقصود الاستدلال بالحديث على غيرها. وهذا الشاهد من شفاف نظر الترمذي رحمه الله تعالى وحسن استنباطه فانه لم يشاركه احد الاستدلال على ورود النقص نصا في خطاب الشرع فان الحديث فيه التصريح بنقص الدين - 00:24:46

وجماعة من السلف امتنعوا عن لفظ النقص منهم مالك ابن انس فكان يقول الايمان يتفاضل ولا يقول ينقص احتياطا لعدم لكن هذا الحديث الصحيح الثابت في الصحيحين دليل على وجود النقص وقبوله في الدين - 00:25:06

هذا اخر التقرير على هذا الكتاب وبالله التوفيق - 00:25:26